سلطة ضبط
البريد والاتصالات الإلكترونية
ARPCE

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية
AUTORITÉ DE RÉGULATION DE LA POSTE ET DES COMMUNICATIONS ÉLECTRONIQUES

ترخيص عام

لإنشاء واستغلال و/ أو توفير خدمات الاتصالات الإلكترونية

مرجع الترخيص: 01/ر م/س ض ب إ إ/2024 المؤرخ في 5 فبراير 2024

صاحب الترخيص العام

تسمية الشخص المعنوي: الشركة ذات أسهم أيراد (SPA AYRADE)

عنوان مقر الشركة: مركز للتجارة والأعمال بالمكان المسمى الجنينة، مجموعة ملكية رقم 10، قسم 11، القطعة رقم 1255 والقطعة رقم 1254، الطابق السابع، بلدية المحمدية – الجزائر.

نسخة الترخيص العام	نسخة 2 – نسخة QR code
تاريخ التجديد	/
الصلاحية	من 5 فبراير 2024 إلى 4 فبراير 2031
الخدمات المرخصة	استضافة وتخزين البيانات عن طريق الحوسبة السحابية (Hébergement et de stockage de données en Cloud Computing)

التأشيرات:

- *القانون رقم 18-04 المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والاتصالات الإلكترونية،*
- *المرسوم التنفيذي رقم 18-246 الصادر في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد محتوى ونوعية الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية والتعريفات المطبقة عليهما وكيفية تمويلهما،*
- *المرسوم التنفيذي رقم 18-247 المؤرخ في 29 محرم عام 1440 الموافق 9 أكتوبر سنة 2018 الذي يحدد كيفيات تسيير صندوق دعم الخدمة الشاملة للبريد والخدمة الشاملة للاتصالات الإلكترونية،*
- *المرسوم التنفيذي رقم 21-44 الصادر في 3 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 17 جانفي سنة 2021 الذي يحدد نظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات المفتوحة للجمهور وعلى مختلف خدمات الاتصالات الإلكترونية، المعدل والمتمم،*
- *المرسوم التنفيذي رقم 22-39 المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 الذي يحدد شروط منح الترخيص العام لإنشاء واستغلال و / أو توفير خدمات الاتصالات الإلكترونية للجمهور، وكذا مبالغ المقابل المالي والأتاوى والمساهمة السنوية المتعلقة به، المعدل،*
- *القرار الوزاري المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1443 الموافق 27 يوليو سنة 2022 الذي يحدد دفاتر الشروط النموذجية المتعلقة بخدمات الاتصالات الإلكترونية للجمهور الخاضعة لنظام الترخيص العام،*
- *القرار رقم 04/أخ/رم/س ض ب إ إ/2022 المؤرخ في 7 فيفري 2022 الذي يحدد إجراء منح الترخيص العام لإنشاء واستغلال و/ أو توفير خدمات الاتصالات الإلكترونية،*
- *القرار رقم 06 /أخ/رم/س ض ب إ إ/2022 المؤرخ في 4 أفريل 2022 الذي يحدد كيفيات دفع المقابل المالي والأتاوى والمساهمة السنوية المطبقة على المتعاملين أصحاب الترخيص العام،*
- *القرار رقم 18 /م ع/س ض ب إ إ/2025 المؤرخ في 29 أفريل 2025، الذي يحدد الإجراء الداخلي لمنح وتجديد السندات القانونية لخدمات البريد والاتصالات الإلكترونية،*
- *الارسالية رقم 126 /م ع /ا ي /2025 المؤرخة في 21 ماي 2025 المتضمنة نسخة من القانون الأساسي للشركة، المعدل بتاريخ 7 ماي 2025، والمتعلق بتغيير الشكل القانوني للشركة أيراد من شركة ذات مسؤولية محدودة الى شركة ذات أسهم،*
- *مذكرة المديرية العامة ذات المرجع 180/م م/م م ت/م ع/س ض ب إ إ/2025 المؤرخة في 09 اكتوبر 2025 التي تتضمن دراسة تغيير الشكل القانوني للشركة ذات أسهم " أيراد "،*
- *محضر اجتماع مجلس سلطة الضبط المنعقد بتاريخ 15 و16 اكتوبر 2025.*

عن المجلس
الرئيس

سلطة ضبط البريد والاتصالات الإلكترونية
رئيس المجلس

0024536